

الجمهورية التونسية
وزارة العدل

الإدارة الجهوية ببنزرت

استشارة عدد 13 / 2023

**

كراس الشروط الخاصة
بإبرام عقد صيانة شبكة
التسخين

استشارة عدد 13 / 2023

كراس الشروط الخاصة بإبرام عقد صيانة شبكة التدفئة

الفصل 01: الأطراف:

- وزارة العدل، ممثلة في شخص السيد المدير الجهوي بوزارة العدل ببنزرت مقرها شارع فرحات حشاد 7000 بنزرت باعتبارها المشتري

من جهة

والسيد وكيل شركة
مقرها باعتبارها المزود.

من جهة أخرى

الفصل 02: الموضوع:

يتعلق كراس الشروط الادارية الخاصة هذا بإبرام عقد صيانة شبكة التدفئة وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

المقرات المعنية	الخصائص الفنية	المبلغ الجملي السنوي
محكمة الناحية ببنزرت و فرع المحكمة العقارية ببنزرت و محكمة الناحية بمنزل بورقيبة و محكمة الناحية بماطر و محكمة الناحية براس الجبل	• شبكة التدفئة	المبلغ الجملي السنوي دون الآداءات. المبلغ الجملي للآداءات المبلغ الجملي السنوي باعتبار الآداءات

الفصل 03: تقديم العروض:

يتعين على المشارك إيداع العروض بمكتب الضبط بالطابق الاول للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت الكائنة بشارع فرحات حشاد 7000 بنزرت وذلك في ظرف خارجي يحمل عبارة:

لا يفتح استشارة عدد 13/2023 المتعلقة بإبرام عقد صيانة شبكة التدفئة «

تقدم العروض في أجل أقصاه 2023/02/27.

- العرض الفني: يحتوي العرض الفني على الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 04 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومختومة من المعارض.

- العرض المالي: يحتوي العرض المالي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 04 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومختومة من المعارض.

■ يتم ايداع العرض المالي والفني والوثائق الإدارية بمكتب الضبط بالطابق الاول للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت الكائنة بشارع فرحات حشاد 7000 بنزرت

■ تقصي لجنة الفتح آليا العروض في الحالات التالية:

➤ العروض الواردة بعد آخر أجل لتقديم العروض.

➤ عدم إرجاع وثيقة التعهد وجدول الأسعار.

■ تقصي لجنة فرز وتقييم العروض في الحالات التالية:

➤ عدم تقديم الوثائق والمؤيدات اللازمة بعد إنتهاء الفترة الإضافية لاستكمال الوثائق.

الفصل 04: الوثائق المطلوبة: يجب أن يحتوي ملف الإستشارة على الوثائق التالية:

1- الوثائق الإدارية:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	بطاقة إرشادات عامة حول المعارض.	محرة حسب الملحق 01دد وتحمل إمضاء وتاريخ وختم المعارض.
2	نسخة من رخصة التزكية أو كراس الشروط لممارسة نشاط المقاولات أو أي وثيقة تثبت ممارسة النشاط. - ب 3 صنف 02 فأكثر -	نسخة مطابقة للأصل سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض.

3	كراس الشروط الخاصة بإبرام عقد صيانة شبكة التسخين المركزي الخاصة بالاستشارة عدد 13/2023	مؤشرة على كل الصفحات ومختومة وممضاة ومؤرخة وتحمل طابع العارض.
4	نسخة من السجل الوطني للمؤسسات.	نسخة سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض.

2- العرض الفني:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	قائمة في التجهيزات المركزة موضوع الصيانة الدورية	حسب الملحق ع02دد، وتحمل إمضاء وتاريخ وختم العارض.

3- العرض المالي:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	وثيقة التعهد (Soumission)	مستكمل البيانات مؤشر و ممضى و مؤرخ و يحمل ختم العارض.
2	جدول الأسعار الفردية (Bordereau des Prix)	مستكمل البيانات ممضى من طرف العارض و مؤرخ و يحمل ختمه.

الفصل 05: تحديد قيمة العرض

- يجب على العارض إدراج الأثمان بجدول الأسعار بالأرقام وبلسان القلم دون اعتبار الأداءات و باحتساب جميع الأداءات والمعاليم.
- في صورة تضارب بين الأثمان بلسان القلم والأثمان بالأرقام في جدول الأسعار يتم إعتداد الثمن المدرج بلسان القلم.

الفصل 06: الشروط الخاصة بالثمن:

تشتمل الأثمان الفردية المشار إليها بجدول الاسعار على جميع الأداءات والمعاليم والمصاريف وهي ثابتة وغير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان العقد.

الفصل 07: مدة العقد

يعتبر هذا العقد صالحا لمدة سنة (01) بداية من تاريخ المصادقة عليه وهو قابل للتجديد ضمنا ما لم يقع إعلام أحد الطرفين بفسخ العقد بكتاب مضمون الوصول وذلك قبل شهر واحد من نهاية هذا العقد.

الفصل 08: كيفية الخلاص

يتم دفع المبالغ الراجعة إلى الشركة المتعاقدة كل ستة (06) اشهر وذلك بعنوان إنجاز الأشغال المنصوص عليها بعقد الصيانة خلال الفترة المذكورة وذلك بعد الإقرار بإنجاز الخدمة من قبل ممثل عن الادارة بالمقر المعني بالصيانة. تتم عملية خلاص التدخلات المنجزة في إطار هذا العقد بعد تقديم فاتورة من أربع نظائر من طرف المؤسسة المتعاقدة تتضمن المبلغ بالأرقام وبلسان القلم وتكون مختومة ومؤرخة وممضاة مصحوبة بنسخ من تدخلات الصيانة ممضاة من قبل مسؤول بالإدارة الجهوية أو المحكمة وتحمل الطابع الدائري للإدارة أو المحكمة وجوبا.

الفصل 09: المحاسب العمومي:

قابض المجلس الجهوي هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات.

الفصل 10: طبيعة أشغال الصيانة وكيفية إنجازها

تتجز خدمات صيانة المعدات والتجهيزات موضوع الإستشارة بالتنسيق مع مصالح الادارة التي تتولى مراقبة حسن تنفيذ أعمال الصيانة وتتكون هذه الخدمات من:

- ✓ خدمات الصيانة الوقائية: تتمثل خدمات الصيانة الوقائية في أعمال مراقبة وتفقد دوري للمعدات والتجهيزات المركزة والمذكورة بالملحق عـ 02.

✓ **الصيانة العلاجية:** تتمثل الصيانة العلاجية في تدخّلات منفردة على إثر طلب من الإدارة ومرتبطة أساساً وحصرًا بوقوع عطب بإحدى مكوّنات المعدّات والتجهيزات والتي تنقسم إلى نوعين:

• **أعطاب عادية:** لا تستوجب استبدال قطع الغيار والاقتصار على تدخّل الفريق الفني المختص للشركة المتعاقدة قصد المعاينة ووضع المعدّات في حالة اشتغال عادية وذلك دون فورة هذا التدخل باعتبار أن العقد يغطي تكلفة اليد العاملة سواء بالنسبة لخدمات الصيانة الوقائية أو العلاجية طيلة المدة التعاقدية على إثر طلب من الإدارة للتدخل في ظرف 24 ساعة الموالية للطلب.

• **أعطاب هامة:** يتم تشخيصها من قبل الشركة المتعاقدة على إثر طلب من الإدارة للتدخل في ظرف 24 ساعة ويتّضح من خلال المعاينة ضرورة استبدال قطع الغيار حيث تتولّى الشركة المتعاقدة في هذه الحالة تحديد قطع الغيار المزمع تغييرها مرفقة بعرض في الأثمان بخصوصها دون احتساب كلفة اليد العاملة، وتتولّى الإدارة على ضوء ذلك في صورة الإقرار بمقبولية الأثمان المقترحة إصدار إذن بالتزوّد لقطع الغيار اللازمة. أما في صورة الإقرار بعدم مقبولية الأثمان المقترحة تتولّى الإدارة عرض الأثمان التي تراها مناسبة على الشركة المتعاقدة فإن أبدى موافقته عليها يلتزم هذا الأخير بتوفير قطع الغيار اللازمة وفي صورة الرفض تفتني الإدارة قطع الغيار من المزود صاحب الأثمان الدنيا بعد القيام باستشارة في الغرض وتنجز أعمال الإصلاح وجوباً من طرف صاحب الصفقة في إطار أعمال الصيانة العلاجية لضمان استمرارية استغلال هذه المعدّات، وذلك بعد إعلامه كتابياً أو عن طريق البريد الإلكتروني من طرف الإدارة وحسب الشروط التالية:

- * تلتزم الشركة بإصلاح جميع أنواع المعدّات وبحضور ممثل عن الإدارة بعد الإعلام بموعد التدخل.
- * عند إسناد الموافقة الكتابية للشركة المتعاقدة لاقتناء قطع الغيار المطلوبة تكون هذه الأخيرة ملزمة بإدراجها ضمن فاتورة منفصلة يتمّ خلاصها خارج المستحقّات المنصوص عليها بعقد الصيانة دون احتساب المبالغ المستحقّة بعنوان اليد العاملة باعتبارها مدرجة صلب الثمن المقترح بالعقد.
- * تلتزم الشركة بتقديم قطع الغيار التي تمّ استبدالها إلى ممثل الإدارة بعد إتمام عملية الإصلاح.
- * في صورة تكرّر نفس العطب يتم القيام بالتدخل دون فورة.

الفصل 11: برنامج التدخل:

تلتزم الشركة المتعاقدة بالقيام بعمليات الصيانة الدورية للمعدات والتجهيزات المركزة و تنجز أعمال الصيانة الوقائية (intervention préventive) خلال المدة الممتدة من 01 نوفمبر الى موفى شهر ديسمبر من كل سنة بمعدل مرة واحدة في السنة.

وتنجز أعمال الصيانة العلاجية (Réparation) كل ما دعت الحاجة لذلك

الفصل 12: آجال التدخل

تلتزم الشركة المتعاقدة بالتدخل في أسرع وقت ممكن في حالة حصول عطب مهما كان نوعه بالمعدات موضوع العقد وذلك في أجل 24 ساعة ابتداء من تاريخ الإعلام.

الفصل 13: مدة صلوحية العرض

بمجرد تقديم عرضه يصبح المشاركون في الإستشارة ملزماً به لمدة تسعين (90) يوماً بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى لقبول العروض .

الفصل 14: عيوب في تدخلات الصيانة

تتحمل الشركة المتعاقدة كامل المصاريف المنجزة عن عيوب عمليات الصيانة أو فقدان تجهيزات أو قطع غيار تم التدخل في صيانتها بطريقة عشوائية من قبل الشركة المتعاقدة أو في صورة تلف أو تعطل التجهيزات نتيجة إهمال أو عدم القيام بصيانتها على الوجه الأكمل.

الفصل 15: عقوبات التأخير

ينجرّ عن كلّ تأخير في الشروع في أعمال الصيانة الوقائية أو العلاجية تطبيق عقوبة مالية من طرف الإدارة وذلك كما يلي:

➤ **أعمال الصيانة الوقائية:** يترتّب عن التأخير في إنجاز أعمال الصيانة الوقائية غرامة مالية بمبلغ قدره مائة ديناراً (100 د) بعنوان كلّ يوم تأخير. ويتم احتسابه بداية من اليوم الأوّل لحلول الأجل الدوري لإجراء أعمال الصيانة المطلوبة.

➤ **أعمال الصيانة العلاجية:** يترتب عن التأخير في إنجاز أعمال الصيانة العلاجية غرامة مالية بمبلغ قدره مائة دينار (100 د) بعنوان كل يوم تأخير. ويتم احتسابه بعد 24 ساعة بداية من تاريخ توصل صاحب العقد بالإشعار الصادر عن طريق الإدارة.

الفصل 16: فسخ العقد

يمكن لوزارة العدل فسخ عقد الصيانة وفقا للأسباب التالية:

- في حال التأخير المتكرر عند عملية التدخل.
- إذا خالفت الشركة المتعاقدة مقتضيات العقد.
- تدخل عشوائي نتج عنه تلف أجهزة.
- إذا قامت الشركة المتعاقدة بأعمال غش أو تحيل عند تنفيذها للعقد.
- إذا أفلسست الشركة المتعاقدة.
- في حالة التصفية أو التسوية العدلية للشركة المتعاقدة.
- إذا لم يف صاحب الصفقة بالتزاماته وذلك بعد مرور عشرة (10) أيام عمل من تاريخ تبليغ التنبيه عليه بواسطة رسالة مضمومة الوصول مع الإعلام بالبلوغ ويتحمل صاحب العقد جميع المصاريف والمسؤولية المنجزة عن ذلك مع إمكانية تغريمه نتيجة التأخير في تنفيذ بنود العقد.

الفصل 17: فض الخلافات

في صورة حصول نزاع بخصوص تنفيذ مقتضيات هذا العقد وعند تعذر تسوية الخلاف بالتراضي يعرض النزاع على أنظار المحاكم التونسية المختصة وفقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل في الغرض.

الفصل 18: الإطار القانوني لكل عقد

يخضع كل عقد صيانة لأحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 14 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

الفصل 19: مصاريف التسجيل

تحمل مصاريف تسجيل هذا العقد على حساب الشركة المتعاقدة ولا يقع تعويضها.

الفصل 20: صحة وسريان مفعول العقد

لا يكون العقد صحيحا وساري المفعول إلا بعد إمضائه من قبل الطرفين.

الفصل 21: أحكام عامة

بالنسبة لكل ما لم يتعرض إليه هذا العقد فإنه يقع تطبيق الأحكام التي جاءت بها القوانين والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل 22: السرية

يقر مقدم الخدمة بأنه ملزم باحترام السرية المهنية والالتزام بالسلطة التقديرية في جميع الأمور المتعلقة بالوقائع والمعلومات والقرارات التي يكون على علم بها أثناء تنفيذ أعمال الصيانة.

حرر ببزرت في
اطلعت عليه وصادقت

بنزرت في
اطلعت عليه ووافقت

الجمهورية التونسية
وزارة العدل

الإدارة الجهوية ببئر

استشارة عدد 13 / 2023

**

الملاحق الخاصة
بإبرام عقد صيانة شبكة
التدفئة

ملحق ع-01-دد بطاقة إرشادات عامة

الإسم أو الصفة:.....
العنوان :.....
.....
الهاتف :..... الفاكس :.....
البريد الإلكتروني :.....
المعرف الجبائي عدد :.....
مرسم بالسجل التجاري تحت عدد :.....
التسجيل بسجل الشركات بـ:.....
تاريخ التسجيل :.....
الشخص المتمتع بالتوكيل وتوقيع المستندات المتعلقة بالمناقصة (الإسم و اللقب و الصفة):.....
.....

حرر بـ..... في.....

إمضاء وطابع المعارض

ملحق ع-02

قائمة في التجهيزات المركزة بالمقرات المعنية (التدخلات الوقائية)

N °	Désignation	Unité	Qté
1	<ul style="list-style-type: none"> • Production Calorifique : <ul style="list-style-type: none"> - Chaudière : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général de la chaudière (nettoyage, peinture, remise en état des panneaux). - Vérification de thermostat, thermomètre, soupapes, régulateur de tirage, calorifuge. - Bruleur : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général du bruleur incluant le contrôle de la fumée, la vérification de régulateur du circuit électrique, Nettoyage de cellule U.V et filtre à FUEL. 	Ens	05
2	<ul style="list-style-type: none"> • Adoucisseur : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général de l'adoucisseur, Nettoyage du filtre d'aspiration du sel compris bac à sel et filtre d'aspiration. 		
3	<ul style="list-style-type: none"> • Pompes : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général et vérification des pompes 		
4	<ul style="list-style-type: none"> • Radiateurs : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général pour tous les radiateurs existants et nettoyage assurant le bon fonctionnement 		
5	<ul style="list-style-type: none"> • Tuyauterie , réseau distribution, ... : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général et assurer le bon fonctionnement 		
6	<ul style="list-style-type: none"> • Electricité : Armoire chaufferie : <ul style="list-style-type: none"> - Contrôle et vérification du système de régulation (régulateurs, sondes, convertisseurs) et, dépoussiérage et nettoyage de l'armoire électrique. - Vérification des organes de sécurité et Contrôle du bon fonctionnement des organes de commande. - Mesures des tensions électriques et ampérage consommés par chaque récepteur. 		

وثيقة التعهد

- إني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطه)
- المتصرف باسم ولحساب :
- المنخرط بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي تحت عدد
- المرسم بالسجل التجاري..... في تحت عدد.....
- المعين محل مخابراته بـ (ذكر العنوان بالكامل).....

بصفتي:

وبعد الاطلاع على جميع الوثائق والمكونة لملف الاستشارة عدد 13 / 2023 والمتعلقة بإبرام عقد صيانة شبكة التدفئة بمقرات محاكم الناحية و فرع المحكمة العقارية الراجعة بالنظر الى الادارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت أتعهد وألتزم بما يلي :

- 1) - القيام بأشغال الصيانة للتجهيزات المركزة بالمقرات المعنية وفقا للشروط المبينة بملف الإستشارة و طبقا لجدول الأسعار، مقابل الأثمان الثابتة و الغير قابلة للمراجعة و التي حددتها بنفسني بمبلغ جملي مفصل كما يلي:
- المبلغ دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)

.....
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)

.....
- المبلغ باعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)

.....
* في صورة اقتراح تخفيض يجب ذكره في وثيقة التعهد

- 2) - قبول الطبيعة الثابتة لأثمان العرض.
 - 3) - البدء في تنفيذ الخدمات موضوع الإستشارة في الآجال المتفق عليها بالعقد.
 - 4) - تطبيق جميع البنود المدرجة بشروط المشاركة.
 - 5) - الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة تسعين (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.
 - 6) - بأنني منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأدلي بما يثبت أنني في وضعية قانونية إزاء الصندوق طبقا للشهادة المصاحبة والصالحة في هذا التاريخ.
- * يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب التعهد بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد.....
.....تحت عدد..... (ذكر الهوية البنكية أو البريدية)

حرر بـ في

صاحب العرض
(الإمضاء و الختم)

جدول الأسعار الفردية السنوية

البيان	الكمية	التمن الفردي(السنوي) باعتبار الاداءات	التمن الجملي(السنوي) باعتبار الاداءات
الصيانة الوقائية (حسب الملحق عدد 02 المصاحب للاستشارة) والعلاجية لشبكة التسخين بمقرات محاكم النواحي و فرع المحكمة العقارية ببنزرت الراجعة بالنظر الى الادارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت تبعا لما تم التنصيص عليه بكراس الشروط الخاصة بالاستشارة عدد 2023/13 و الملاحق المصاحبة .	01
المبلغ السنوي دون اعتبار الاداءات	
الاداء على القيمة المضافة	
المبلغ السنوي باعتبار الاداءات	

حدد المبلغ السنوي لصيانة شبكة التسخين (بالدينار وبلسان والقلم)
ب.....باعتبار الاداءات

حرر ب..... في.....
صاحب العرض
(الإمضاء و الختم)